

# المُصْطَلَحُ الْقُرْآنِيُّ

## منهـجٌ... وتطبيقٌ

(بحث مقدم لمؤتمر التفسير الموضوعي للقرآن الكريم: واقع وآفاق، كلية الشريعة  
الدراسات الإسلامية بجامعة الشارقة في 11-12 / 5 / 1431 هـ الموافق 25-26 / 4 / 2010م)  
(ضمن المحور الثاني: المناهج الموجودة في التفسير الموضوعي نقد وتأصيل)

بقلم

**د. عثمان جمعة ضميرية**

كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة الشارقة

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### المقدمة

”الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب ولم يجعل له عوجاً، قِيماً لِيُنذَرَ بِأَسْأ شَدِيداً مِنْ لَدُنْهُ، وَيُبَشِّرَ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْراً حَسَناً، مَا كَثُرَ فِيهِ أَوَّلُ. وَيُنذَرَ الَّذِينَ قَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلِداً. مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ وَلَا لِآبَائِهِمْ كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ، إِنَّ يَقُولُونَ إِلاَّ كَذِباً.“

اللَّهُمَّ إِنَّكَ رَزَقْتَ الْعِلْمَ خَوَاصَّ عِبَادِكَ وَأَعْيَانَ خَلْقِكَ لِنَفْعِهِمْ بِهِ، وَأَمْرَتَهُمْ بِنَشْرِهِ وَبِئْتَهُ لِيُنْتَفَعَ بِهِ. اللَّهُمَّ فَاثْبِتْ لَنَا عِلْمَنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِيهِمَا فَهْمَتَنَا، وَأَعِنَّا عَلَى نَشْرِهِ لِنَتَفَعَ بِمَا عَلَّمْتَنَا، وَوَقِّفْنَا لِمَرْضَاتِكَ فِي تَعَلُّمِهِ وَتَعْلِيمِهِ -حَسَبَ عَادَتِكَ الْجَمِيلَةِ- عِنْدَ مَنْ تَخْتَصُّهُ مِنْ أَفْضَلِ بَرِيَّتِكَ، وَاهْدِنَا لِسُبُلِ السَّادِدِ، وَثَبِّتْ أَسْنَتَنَا فِي الْمَقَالِ وَالقُوَّةَ بِكَ وَالْمَعْوَلَ عَلَى إِحْسَانِكَ وَفَضْلِكَ، وَالِاتِّكَالَ عَلَى مَعُونَتِكَ، وَالرَّغْبَةَ فِي مَغْفِرَتِكَ، وَالْعِيَادَ بِلَطْفِكَ وَرَحْمَتِكَ. وَصَلِّ اللَّهُمَّ عَلَى نَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ الْمُخْتَارِينَ<sup>(1)</sup>.

### وبعد:

فقد أعظم الله تعالى المنَّة على هذا الإنسان، عندما خلقه في أحسن تقويم، وفضَّله على سائر المخلوقات، وميَّره بملَكَةِ الْبَيَانِ وَنِعْمَتِهِ<sup>(2)</sup> فقال- ﷺ -: ﴿الرَّحْمَنُ، عِلْمُ الْقُرْآنِ خُلُقُ الْإِنْسَانِ، عِلْمُهُ الْبَيَانُ﴾ (سورة الرحمن، 1-4).

ثم جعل - كتابه وآياته القرآنية بياناً للناس وموعظة، فقال: ﴿ هَذَا بَيَانٌ لِلنَّاسِ وَمَوْعِظَةٌ لِلْمُتَّقِينَ﴾ (سورة آل عمران، 138).

1- اقتباس من افتتاحية ((المعجم في بقية الأشياء)) لأبي هلال العسكري، ص (27).

2 - قال الإمام أبو جعفر الطبري في مقدمة تفسيره: "إنَّ مِنْ أَعْظَمِ نِعَمِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى عِبَادِهِ، وَجَسِيمِ مَنَّةٍ عَلَى خَلْقِهِ: مَا مَنَحَهُمْ مِنْ فَضْلِ الْبَيَانِ الَّذِي بِهِ عَنْ ضَمَائِرِ صُدُورِهِمْ يُبَيِّنُونَ، وَبِهِ عَلَى عِزَائِمِ نَفْسِهِمْ يَدُلُّونَ، فَذَلَّلَ بِهِ مِنْهُمْ الْأَلْسُنَ، وَسَهَّلَ بِهِ عَلَيْهِمُ الْمُسْتَصْعَبَ، فِيهِ إِيَّاهُ يُوَحِّدُونَ، وَإِيَّاهُ يَقْدَسُونَ وَيَسْبِحُونَ، وَ إِلَى حَاجَاتِهِمْ بِهِ يَتَوَصَّلُونَ، وَ بِهِ بَيْنَهُمْ يَتَحَاوَرُونَ، فَيَتَعَارَفُونَ وَيَتَعَامَلُونَ".

و البيان في اللغة هي انكشاف الشيء و اتضاحه، و هو أعمُّ من النطق، لأن النطق مختص بالإنسان. و جعله بعض العلماء على ضربين: (أحدهما) البيان بالتسخير، و هو الأشياء التي تدل على حال من الأحوال من آثار الصنعة. (والثاني) بيان بالاختيار، و ذلك إما نطقاً أو كتابة أو إشارة.

و البيان يقع في مراتب ثلاث: إحداهما البيان الذهني الذي يميز فيه بين المعلومات. والثانية: البيان اللفظي الذي يعبر به عن تلك المعلومات، الثالثة: البيان الرسمي الخطي الذي يرسم به تلك الألفاظ فيبين الناظر معانيها كما يتبين للسامع معاني الألفاظ، فهذا بيان للعين وذاك بيان للسمع و الأول بيان للقلب، و كثيراً ما يجمع سبحانه و تعالى بين هذه الثلاثة.

انظر: معجم مقاييس اللغة لابن فارس: 327/1-328، مفردات ألفاظ القرآن للراغب الأصفهاني، ص 157، مفتاح دار السعادة لابن القيم: 279/1-280.

وكان من تمام هذه النعمة: نعمة أخرى، حيث نزلت آياته وحياً على نبيه المصطفى محمد - ﷺ - في آخر اتصال السماء بالأرض، بلغة هي "أشد اللغات تمكناً، وأشرؤها تصرفاً، وأعدلها بياناً؛ ولذلك جعلت حليّة لنظم القرآن، وعلق بها الإعجاز، وصار دلالة في النبوة"<sup>(1)</sup>.

### أهمية البحث وموضوعه:

وفي إطار الاهتمام بالتفسير الموضوعي برزت أهمية دراسة المصطلح القرآني بمنهجية علمية دقيقة، وهو ما قام به علماء التفسير والوجوه والنظائر، وكان الغالب استعمالهم لما يدل على المصطلح، وهو: الألفاظ القرآنية أو مفردات ألفاظ القرآن. مما يعني إدراكاً مبكراً للفرق بين هذا وبين المصطلح الذي يقتضي أن يكون هناك اتفاق من علماء علم معين يصطلحون على معنى معين لفظ معين، بينما العناوين السابقة تدل على غير ذلك، فهي ألفاظ إسلامية قرآنية شرعية وليست اصطلاحية إذا أردنا الدقة في التعبير. وإن كان الاستعمال هنا للمصطلح لم يلتزم بهذا، فقد يكون المصطلح مصطلحاً جاهزاً كالمصطلح القرآني - على ما يذهب إليه بعض العلماء -.

### خطة البحث:

وفي هذا البحث نعالج أموراً ثلاثة: الأول يبرز أهمية تحديد المصطلحات في البحث العلمي بعامة وفي البحث العلمي الشرعي بخاصة، والثاني يحاول الإشارة السريعة الموجزة إلى المنهج في دراسة المصطلح القرآني أو الألفاظ القرآنية، وفي الثالث محاولة لتطبيق المنهج على مصطلح أو مفردة من المفردات القرآنية، وهي كلمة "الدين". والله ولي التوفيق.

## المبحث الأول

### أهمية تحديد المصطلح في البحث العلمي

إن اللغة- أي لغة- هي أداة التفكير والبيان<sup>(2)</sup>، ووسيلة التفاهم والتخاطب بين الناس؛ وهذا يومئ إلى قضاء مُبرّم، في حكم العقل والحكمة، يوجب تحديد الألفاظ والكلمات التي "تفيد الإبانة عن الأغراض القائمة في النفوس، التي لا يمكن التوصل إليها بأنفسها، وهي محتاجة إلى ما يعبر عنها، فما كان أقرب إلى تصويرها، وأظهر في كشفها للفهم الغائب عنها، وكان- مع ذلك-

1 - عن "إعجاز القرآن" للباقلاني، ص ( 118 ). ويقول أبو الريحان البيروني في كتابه "الصيدنة": "ديننا والدولة عربيان. والدين والدولة توأمان، يرفرف على أحدهما القوة الإلهية، وعلى الآخر اليد السماوية. وكما احتشد طوائف من التوابع، وخاصة منهم الجيل والدبلم، في لباس الدولة جلابيب العُجْمَة، فلم يتفق لهم في المراد شوق. وما دام الأذان يقرع أذانهم كل يوم خمساً، وتقام الصلوات بالقرآن العربي خلف الأئمة صفّاً، ويخطب لهم في الجوامع بالإصلاح = كانوا للبيدين وال فم، وحبل الإسلام غير منقسم، وحصنه غير منقسم". نقلاً عن "دراسات فنية في الأدب العربي" لأستاذنا الدكتور عبد الكريم اليافي، ص ( 22 - 23 )

2 - قال ابن جني في الخصائص 44/1: "اللغة هي أصوات يعبر بها كل قوم عن أغراضهم". ولم تأت هذه الكلمة في القرآن الكريم بهذا المعنى، وإنما جاء فيه كلمة (اللسان)، كما في قوله تعالى: ﴿فإنما يسرناه بلسانك﴾ وقوله: ﴿وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه﴾. انظر: التعريفات للجرجاني، ص 247، المفردات للراغب الأصفهاني، ص 740. وقرأ تفصيلاً للفرق بين اللغة واللسان واللهجة في: المعاجم المصطلحات، د. حامد صادق قنبيبي، ص 25-45.

أَحْكَمَ فِي الْإِبَانَةِ عَنِ الْمُرَادِ، وَأَشَدَّ تَحْقِيقًا فِي الْإِيضَاحِ عَنِ الْمَطْلَبِ، وَأَعْجَبَ فِي وَصْفِهِ، وَأَرَشَقَ فِي تَصْرُفِهِ، وَأَبْرَعَ فِي نَظْمِهِ = كَانَ أَوْلَى وَأَحَقُّ أَنْ يَكُونَ شَرِيفًا” (1). وَهَنَا نَجِدُ أَنْفُسَنَا أَمَامَ جُمْلَةٍ مِنَ الْأَسْبَابِ تُوَجِّبُ عَلَيْنَا أَنْ نَقُومَ بِتَحْدِيدِ الْمِصْطَلَحَاتِ الْعِلْمِيَّةِ فِي أَيِّ فَنٍّ مِنَ الْفُنُونِ لِمَا لِذَلِكَ مِنْ أَهْمِيَّةٍ تَبْرُزُ فِيمَا يَلِي:

1- الكلمات والألفاظ التي ينطق بها الإنسان، ويعبرُ بها عما في نفسه، قد تختلف دلالاتها ومعانيها، وتتطور بتأثير جملة من العوامل. (2) ولذلك - أيضاً - ينبغي تحديد معاني هذه الكلمات، عندما تغدو مصطلحاً فنياً يشيع استعماله في علم من العلوم، تحديداً دقيقاً، يزيل اللبس، ويعصم من الوقوع في الخطأ وينأى بصاحبه عن الزلل، وعن الاضطراب في الفهم، والخط في المفاهيم، باعتبارها أداة من أدوات البحث العلمي، ومعلماً من معالم المنهج السليم في التفكير، الذي يساعد على الفهم الصحيح ويضع الأمور في نصابها.

2- كلُّ مصطلح علمي ينشأ في بيئة فكرية وحضارية خاصة، يتأثر بمعطياتها، ويحمل في طياته مدلولات فكرية، وينطوي على اتجاهات عقلية وحضارية تتفق مع شخصية هذه البيئة وذاتيتها. ولذلك كان من الخطورة بمكان أن ننقل مصطلحاً فنياً من بيئة إلى أخرى؛ لأن مدلوله هنا يختلف عنه هناك؛ فلا يجوز أن يلتبس أحدهما بالآخر. وهذا يعطي - أيضاً - مؤشراً جديداً ودليلاً عملياً على أهمية تحديد المصطلحات العلمية ومعانيها. ونقل الإمام ابن أبي جمرَةَ الأندلسيُّ عن رزين العبديِّ قولاً قريباً من هذا، حيث يقول: ”ما أتى الفساد على الفقهاء المتأخرين إلا من وضعهم الأسماء على غير مسميات؛ لأنه كانت تلك الأسماء في الصدر الأول على صيغ جائزة بوجوه شرعية، وهي اليوم على غير وجه جائز، فأجازوا غير الجائز لا اشتراكه في الاسم مع الجائز“ (3).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: من لم يعرف لغة الصحابة التي كانوا يتخاطبون بها، ويخاطبهم بها النبي - ﷺ - وعادتهم في الكلام: حرّف الكلم عن مواضعه، فإن كثيراً من الناس ينشأ على اصطلاح قومه وعادتهم في الألفاظ، ثم يجد تلك الألفاظ في كلام الله أو رسوله أو الصحابة، فيظن أن مراد الله ورسوله أو الصحابة بتلك الألفاظ ما يريد به ذلك أهل عادته واصطلاحه، ويكون مراد الله ورسوله خلاف ذلك (4).

ولذلك ينبغي - عند تفسير النصوص الشرعية - تقديم تفسير الفقهاء على تفسير أهل اللغة؛ فإنَّ النبيَّ - ﷺ - قد ينكلم بكلام من كلام العرب، يستعمله في معنًى هو أخصُّ من استعمال العرب أو أعمُّ منه، ويتلقّى ذلك عنه حملة شريعته من الصحابة، ثم يتلقاه عنهم التابعون، ويتلقاه عنهم أئمة العلماء، فلا يجوز تفسير ما ورد في الحديث المرفوع إلى النبي - ﷺ - إلا بما قاله هؤلاء الأئمة العلماء، الذين تلقوا العلم عن قبلهم، ولا يجوز الإعراض عن ذلك والاعتماد على تفسير

1 - انظر: «إعجاز القرآن» للباقلاني، ص (119).

2 - انظر هذه العوامل في ”دلالة الألفاظ“ د. إبراهيم أنيس، ص (134) وما بعدها.

3 - بهجة النفوس شرح مختصر البخاري، لابن أبي جمرَةَ: 45/1.

2 - انظر مجموع الفتاوى 1 / 243.

من يفسّر ذلك اللفظ بمجرد ما يفهمه من لغة العرب. و هذا أمرٌ مهمٌ جدّاً، و من أهمله وقع في تحريفٍ كثيرٍ من نصوص القرآن و السنة و حَمَلَهَا على غير محاملها<sup>(1)</sup>.

3 - كما أنّ تحديد المصطلحات ومعاني الألفاظ يرفع الخلاف الواقع بين المختلفين في أي قضية عقديّة أو فقهية أو سلوكية... أو غيرها ممّا قد يتصل بمنهج النظر والاستدلال والحجاج؛ إذ كثيراً ما يقع الخلاف بسبب الغفلة عن تحديد معنى اللفظ، فيستعمله أحدهم بمعنى يختلف عن المعنى الذي يستعمله صاحبه فيه، فينشأ الخلاف ويحتدم الجدل، ويذهب كلّ واحدٍ من الطرفين ليقيم الأدلة على صحة ما ذهب إليه وتزييف قول صاحبه. ولو أنّهما اتفقا على تحديد المعنى للمصطلح لارتفع الخلاف، وعاد الأمر بينهما إلى الوفاق.

وفي هذا يقول ابن حزم الظاهريّ - رحمه الله -: ((والأصل في كل بلاء و عماء وتخليط و فساد: اختلاط الأسماء و وقوع اسم واحد على معانٍ كثيرة، فيخبر المخبر بذلك الاسم، و هو يريد أحد المعاني التي تحته، فيحمّله السامع على غير ذلك المعنى الذي أراد المخبر، فيقع البلاء والإشكال. و هذا في الشريعة أضرب شئ و أشدّه هلاكاً لمن اعتقد الباطل، إلا من وفقه الله))<sup>(2)</sup>.  
وقال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -: إن كثيراً من نزاع الناس سببه ألفاظ مجتمعة مبتدعة، ومعانٍ مشتبهة، حتى تجد الرجلين يتخاصمان ويتعاديان على إطلاق ألفاظ ونفيها ولو سئل كل منهما عن معنى ما قاله لم يتصوره، فضلاً عن أن يعرف دليله<sup>(3)</sup>.

وقال أيضاً: "من لم يعرف لغة الصحابة التي كانوا يتخاطبون بها، ويخاطبهم النبيّ، وعادتهم في الكلام = حرّف الكلم عن مواضعه؛ فإن كثيراً من الناس ينشأ على اصطلاح قومه وعادتهم في الألفاظ، ثم يجد تلك الألفاظ في كلام الله، أو رسوله أو الصحابة: فيظنّ أنّ مراد الله أو رسوله أو الصحابة بتلك الألفاظ ما يريده بذلك أهل عادته واصطلاحه، ويكون مراد الله ورسوله والصحابة خلاف ذلك"<sup>(4)</sup>.

4- ومما يتصل بهذا: الألفاظ المشتركة التي تستعمل بأكثر من معنى، وقد يؤدي هذا إلى اللبس و الغموض و الخلل. وضرب ابن تيمية مثلاً على ذلك في استعمال كلمة (الغيرة)<sup>(5)</sup> عند المتقدمين وما وقع بينهم من خلاف في معناها، تبيّنه خلاف آخر في انقسام الناس إلى فئات و فرق، ومن أسباب ذلك: ما وقع من الاشتراك في لفظ الغيرة في كلام المشايخ أهل الطريق، فإنهم تكلموا فيها بمعانٍ، بعضها موافق لعرف الشارع، وبعضها ليس كذلك، وبعضهم حمد منها ما حمده الشارع، وبعضهم حمد منها ما لم يحمده الشارع، بل ذمّه.

وقال الإمام شاه وليّ الله الدهلويّ في "الحجة البالغة": ولما كانت الألفاظ المستعملة في درجتين، أو معنيين، متقاربة: فربما يحمل بعضهم نصوص الشرائع الإلهية على غير محملها، وكثيراً ما يطلع الإنسان على أثر صادرٍ من بعض أفراد الإنسان أو الملائكة أو غيرهما يستبعده

1 - فتح الباري، لابن رجب الحنبلي: 399/2 بتصريف يسير.

2 - "الإحكام في أصول الأحكام" لابن حزم: 8 / 1129.

3 - انظر مجموع الفتاوى: 114 / 12

4 - مجموع الفتاوى: 243/1.

5- في الاستقامة (2 / 10)

من أبناء جنسه، فيشتبه عليه الأمر، فيثبت له شرفاً مقدّساً وتسخيراً إلهياً... وربما يحملون الألفاظ المستعملة المشتبهة على غير محلها، كما حملوا المحبوبة والشفاعة - التي أثبتها الله تعالى في الشرائع قاطبة لخواصّ البشر - على غير محلها، وكما حملوا صدور خرق العوائد على انتقال العلم والتسخير... (1).

5- وهذا الذي تقدم يسلمنا إلى فائدة أخرى نجنيها من تحديد المصطلحات والمفاهيم؛ إذ أن ذلك يحفظ على الإنسان جهده، ويمنع عقله من التبدُّد والضياع، ونفسه من الهوى. لأنه يعود بالأمر كله إلى معاني محددة تمنع من الخطأ والانحراف والزلل والاضطراب. كما أنه يجمع الأمة كلها ويوحدها على كلمة واحدة أو منهج فكري واحد يعصمها من التفرق والشتات، بما ينشئ فيها من تصورات محددة ثابتة وبما يضع لها من موازين وحدود دقيقة لا تتأثر بزمان معين و مكان محدد (2).

تلئم هي بعض الأسباب التي تحمل على الحرص البالغ على تحديد الألفاظ والمصطلحات، وهي تومئ إلى ما وراءها من أهمية في هذا الجانب الذي اهتم به علماؤنا فأفردوه بالتأليف، أو جعلوه فاتحة كتبهم أحياناً؛ فقد عقد الإمام ابن حزم باباً في كتابه ((الإحكام في أصول الأحكام)) (3) عن "الألفاظ الدائرة بين أهل النظر" قال فيه: "هذا باب خلط فيه كثير ممن تكلم فيه معانيه، وشبك بين المعاني، وأوقع الأسماء على غير مسمياتها، ومزج بين الحق والباطل، فكثرت لذلك - الشغب والالتباس، وعظمت المضرة وخفيت الحقائق...".

وأوما العلامة ابن القيم إلى ذلك كله بعبارة موجزة دقيقة، فقال: "... ولهذا كان معرفة حدود ما أنزل الله تعالى على رسوله - صلى الله عليه وسلم - أصل العلم وأخيه التي يرجع إليها، فلا يخرج شيئاً من معاني ألفاظه عنها، ولا يدخل فيها ما ليس منها بل يعطيها حقها، ويفهم المراد منها... فأخراج بعض ما يتناول اللفظ عن شمول الاسم: تقصير به وهضم لعمومه، وأما تحميله فوق ما يحتمل: فهذا تجاوز يقابل ذلك التقصير" (4).

### المبحث الثاني

#### منهج دراسة المصطلح القرآني

وأهمية دراسة المصطلح القرآني تضع على عاتق الباحثين مسؤولية كبيرة في الالتزام بمنهج علمي يراعي جملة من القواعد والضوابط يأتي في مقدمتها:

1- استقرار المعنى اللغوي وصلته بالمعنى الشرعي واللفظ القرآني والاصطلاحي، وذلك لأن اللغة العربية هي طريق معرفة القرآن الكريم، ويعتمد تفسيره على دلالاتها وموضعاتها وتراكيبها

1 - حجة الله البالغة: 211/1-212 بتصرف

2 - انظر إن شئت: خصائص التصور الإسلامي، للأستاذ سيد قطب، ص 53-54؛ مدخل لدراسة العقيدة الإسلامية، عثمان ضميرية، ص 180-182.

3 - 34/1. وانظر أيضاً: المنهاج في ترتيب الحجاج، لأبي الوليد الباجي، ص 10-14.

2- ((إعلام الموقعين))، لابن القيم: 220/1 و 266. و"الأخية أو الأخية: عروة تثبت في أرض أو حائط، وتربط فيها الدابة. و الجمع: أواخي. انظر: المعجم الوسيط: 9/1.

وسائر ما يتصل بمعانيها التي كانت مستعملة في عصر التنزيل، دون اللجوء إلى المعاني والتأويلات الباطنية، لأن القرآن أنزل بلسان عربي مبين، فكان هذا اللسان وعاء لمعانيه ومفاهيمه ومدلولاته. وإذا لاحظنا كثرة المفردات والكلمات الاصطلاحية في القرآن الكريم، وتكرار كثير من الألفاظ والأساليب، فلا بد للدار من أن يهتدي بمألف استعمال القرآن لهذه الألفاظ والأساليب. ولا يمّ ذلك إلا بتعاهد آياته المكية والمدنية، والوقوف -مهما أمكن- على المعاني التي تدور حولها اللفظة الواحدة في استعمالاتها المختلفة.

وفي هذا يقول الأستاذ الإمام محمد عبده: (( فعلى المحقق أن يفسر القرآن بحسب المعاني التي كانت مستعملة في عصر نزوله. والأحسن أن يفهم اللفظ من القرآن نفسه أن يجمع ما تكرر في مواضع منه وينظر فيه، فيعرف المعنى المطلوب من بين معانيه.. وأن أفضل قرينة تقوم على حقيقة معنى اللفظ: موافقته لما جاء في القرآن واتفاقه مع جملة المعنى، وائتلافه مع القصد الذي جاء له الكتاب بجملته))<sup>(1)</sup>.

4- الاهتمام بالتفسير النبوي للألفاظ القرآنية، كما هو مقرر في علم أصول التفسير، فإن السنة النبوية شارحة للقرآن وموضحة له. بل قد قال الإمام أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي: كل ما حكم به رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو مما فهمه من القرآن؛ قال الله تعالى: ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَبَكَ اللَّهُ ۗ وَلَا تَكُنْ لِلْخَالِفِينَ حَصِيماً ﴾ [النساء: ١٠٥] وقال تعالى: ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ يُبَيِّنُ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [النحل: ٤٤] وقال تعالى: ﴿ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا يُبَيِّنُ لِقَوْمٍ كَانُوا فِي شَكٍّ ﴾ [النحل: ٦٤]. ولهذا قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: ((الإنبياء أتيتهم بالقرآن ومثله معه)) يعني السنة. والسنة أيضاً تنزل عليه بالوحي كما ينزل القرآن لأنها تتلى كما يتلى. وقد استدلل الإمام الشافعي وغيره من الأئمة على ذلك بأدلة كثيرة ليس هذا موضع بسطها<sup>(2)</sup>.

5- أن لا تحمل الألفاظ القرآنية والمعاني الشرعية الأصلية على المعاني الحادثة والمتأخرة، فقد جاءت المصطلحات القرآنية وفق المعاني اللغوية، أو منطلقة منها ومؤسس عليها، وذلك بإعطاء المعنى اللغوي أ الجلالة اللغوية معنى إضافياً أو دلالة زائدة. فإذا ق منّا نحن - من خلال تطور حركتنا الفكرية والثقافية عبر العصور - بإعطاء مدلولات أو معان خاصة إضافية أو مغايرة لبعض المفردات والمصطلحات القرآنية، كما فعلت بعض الفرق وأرباب المذاهب - أو بعض العلماء في بعض الأحيان، فلا يجوز لنا بحال أن نعود لتفسير القرآن أو شرح المفردات والمصطلحات وفقاً لهذه المدلولات أو المعاني الخاصة؛ لأن هذا الموقف لا يعدو أن يكون خرواً على المعاني القرآنية، أو تعديلاً غير مباشر لها.. وربما قصد به في بعض الأحيان: الإيهام بأن ما نقوله نحن أو نذهب إليه له أصل أو أساس قرآني، في حين أن الأمر على العكس من ذلك<sup>(3)</sup>.

6- أن لا يدخل الباحث في المصطلح القرآني في مجال التفسير بمقررات عقلية أو مذهبية سابقة يحمل الألفاظ القرآنية عليها ويجعلها تابعة لتلك المقررات، لأن القرآن الكريم هو الذي يضع المقررات

1- تفسير المنار: 20/1، وانظر: فصول في علوم القرآن، د. عدنان محمد زرزور، ص 236.

2- مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية، ص 93.

3- فصول في علوم القرآن، ص 239-240.

والأحكام التي ينبغي على المسلم أن يخضع لها، لأنها مقررات و أحكام إلهية ربانية، ولا خلاف بين أحد من المفسرين وغيرهم من العلماء على أن العقائد والأحكام وأصول المعارف، إنما تؤخذ من القرن الكريم، أو أن ما جاء في القرآن الكريم يسلم له الجميع ويستجيب له كل أحد. و لن من الملاحظ أن الخلافات التي قامت بين المتكلمين وتعدد المناهج ووجهات النظر التي قمت عليها المذاهب التي توزعت المسمين في عصر مبكر تركت آثارها في تفسيرهم أو في دخولهم إلى النص القرآني، حتى إنه يمكننا أن نقل إن معظم المفسرين – على اختلاف نزعاتهم ومناهجهم- دخلوا إلى النص القرآني بمقرر أو موقف فكري سابق. مع التأكيد على أن هذا المقرر الفكري المسبق لم يكن شيئاً مضافاً إلى القرآن الكريم أو خارجاً عن الكتاب والسنة من موروثات أو مترجمات، و لكن موقف اجتهادي اتسعت له اللغة العربية وحمل عليه النظر العقلي واختلاف الفكر. و لعل ذلك كان بسبب عدم الإحاطة بالصورة الكلية أو أجزاء صورة الموضوع القرآني الواحد<sup>(1)</sup>.

وفي هذا المعنى يقول الأستاذ سيد قطب –رحمه الله- ((ومنهجنا في استلهام القرآن الكريم، ألا نواجهه بمقررات سابقة إطلاقاً. لا مقررات عقلية ولا مقررات شعورية – من رواسب الثقافات التي لم نستقيها من القرآن ذاته –نحاكم إليها نصوصه، أو نستلهم معاني هذه النصوص وفق تلك المقررات السابقة.

لقد جاء النص القرآني –ابتداء- لينشئ المقررات الصحيحة التي يريد الله أن تقوم عليها تصورات البشر، وأن تقوم عليها حياتهم. وأقل ما يستحقه هذا التفضل من العلي الكبير، وهذه الرعاية من الله ذي الجلال – هو الغني عن العالمين- أن يتلقوها وقد فرغوا لها قلوبهم وعقولهم من كل غبش دخيل، ليقوم تصورهم الجديد نظيفاً من كل رواسب الجاهليات –قديمها وحديثها على السواء- مستمداً من تعليم الله وحده. لا من ظنون البشر، التي لا تغني من الحق شيئاً!

ليست هناك إذن مقررات سابقة نحاكم إليها كتاب الله تعالى. إنما نحن نستمد مقرراتنا من هذا الكتاب ابتداء، ونقيم على هذه المقررات تصوراتنا ومقرراتنا! وهذا – وحده- هو المنهج الصحيح، في مواجهة القرآن الكريم، وفي استلهامه<sup>(2)</sup>.

7 - وكذلك التفريق بين المعاني المفردة للألفاظ والمعاني العامة أو المركبة ، وفهم الألفاظ في سياقها اللفظي، والاهتمام بتفسير الألفاظ في مواضعها المتعددة، . وغير ذلك من القواعد والضوابط التي تحتاج إلى مزيد بيان قد لا سعف به الوقت المتاح. ولع ملاحظات الإخوة القراء و الباحثين و المراجعين تحمل على زيادة من البحث والتفوي.

1 - المرجع نفسه، ص 238-239.

2 - خصائص التصور الإسلامي ، ص 10-11.



### المبحث الثالث

## دراسة تطبيقية على مصطلح "الدين"

### أولاً - الدين في اللغة العربية:

أصل (الدين) في اللغة يجمع معنيين: أحدهما يدلُّ على الطاعة والانقياد، والخضوع والدُّل. والآخر: يدلُّ على العادة المستمرة.

وإلى هذين المعنيين ترجع سائر الفروع والمعاني التي نعرض- فيما يلي- لأهمّها وأكثرها دوراناً واستعمالاً، ممّا له صلة ببحثنا، مع شواهدنا من كلام العرب وأشعارهم. وذلك ضمن منهج استقرائي في ترتيب هذه المعاني المتفرّعة عن الأصل اللغويّ حسب الوسع والطاقة، بحيث يُسلمنا كلّ معنى سابق إلى المعنى الذي يليه، أو يتفرّع عنه، أو يكون من مقتضياته، وهذا يساعدنا على معرفة تطوّر دلالة الكلمة، وما يتراكم على معناها الأصليّ من معانٍ حادثة. فقد جاءت كلمة (دين) وما يتفرّع عنها، في اللغة العربية، لفظاً مشتركاً، يطلق على معانٍ متعدّدة؛ قد تكون متدانية متقاربة، وقد تكون متباعدة متضادّة، فاستعملوها بمعنى الحساب، والقهر، والغلبة، والاستعلاء، والسُّلطان، والمُلْك والحُكم، والقضاء، والقصاص، والسَّيرة، والتدبير، والعادة، والحال، والشأن؛ والإسلام، والملة، والتوحيد، والورع، والمعصية، والطاعة، والدّاء، والإكراه. قال ابن الأعرابي (1): "دان الرجلُ إذا عزّ، ودان إذا ذلّ، ودان إذا أطاع، ودان إذا عصى، ودان إذا اعتاد خيراً أو شراً. والدين: الذل. والدين: المُلْك. والدينان: الفهّار، والقاضي، والحاكم، والسّائس، والمحاسب والمجازي الذي لا يضيع عملاً، بل يجازي بالخير والشر" (2).

أ- الدين بمعنى الطاعة والانقياد: وهو أحد الأصلين الرئيسيين في معنى كلمة الدين، يقال: دننهم فدأوا، أي قهرتهم فأطاعوا، ودان له أطاعه، ودننّه، وأطعنه. وفلان في دين فلان، أي في طاعته، ويقال كانت مكة بلداً لقاها، أي لم يكونوا في دين ملك. وقال عمرو بن كلثوم:

وأيام لنا عُرٌّ طوَالٍ      عَصَيْنَا الْمَلِكَ فِيهَا أَنْ نَدِينَا (3)

وسميت الطاعة ديناً؛ لأن المطيع خاضع لمن يطيعه ومتذلّل له.

وقال الأعشى ميمون بن قيس:

هُوَ دَانَ الرَّبَّابَ إِذْ كَرُّهُوا الدَّ      يَنْ دِرَاكاً بَعْرُوةً وَصِيَالٍ

ثُمَّ دَانَتْ بَعْدَ الرَّبَّابِ، وَكَانَتْ      كَعَذَابِ عَفُوبَةِ الْأَقْوَالِ (4)

2 - هو أبو عبد الله، محمد بن زياد الأعرابي، من علماء اللغة والرواية، توفي سنة ( 231 هـ). انظر: (نزهة الألباء في طبقات الأدباء) للأخباري، ص (150 - 153).

2 - انظر: (تهذيب اللغة) للأزهري: 14 / 184، (لسان العرب) لابن منظور: 13 / 170، (ترتيب القاموس المحيط): 2 / 242 - 243،

3 - البيت من معلقة عمرو بن كلثوم في (شرح القصائد السبع الجاهليات) لابن الأنباري، ص (388 - 389).

4 - (ديوان الأعشى) ص (11 و 13) وانظر: (جمهرة أشعار العرب) لأبي زيد القرشي: 1 / 321 وما بعدها، و "الأمالى" لأبي علي القالي: 2 / 295.

يقول: هو دان الرباب، يعني أذلها وقهرها وحملها على الطاعة، ثم قال: دانت بعد الرباب، أي ذلت له وأطاعت. وقوله: "إذ كرهوا الدين" إذ كرهوا الطاعة وأبوها.

وقريبٌ من هذا المعنى قولُ ذي الإصْبَعِ العَدَوَانِيِّ:

لَا هِ ابْنَ عَمِّكَ، لَا أَفْضَلْتَ فِي حَسَبٍ يَوْمًا، وَلَا أَنْتَ دِيَانِي فَتَخْزُونِي (1)

أي لست بقاهر فتسوس أمرى، فالديان هو القهار، والدين القهر.

ب - الدين بمعنى الذل والخضوع والعبودية: يقال: دان نفسه، أي أذلها واستعبدها، ودانته ديناً، أذله واستعبده، و((الدين لله)) من هذا، فهو طاعته والتعبد له.

قال القطاميُّ الشاعر (2):

رَمَتِ المَقَاتِلَ مِنْ فُؤَادِكَ بَعْدَمَا كَانَتْ نَوَارُ تَدْيِينِكَ الأَدْيَانَا

معناه: تذلك وتستعبدك بحبها.

ومنه قول الأخطل:

رَبَّتْ وَرَبَا فِي حَجْرِهَا ابْنُ مَدِينَةٍ تَرَاهُ عَلَى مِسْحَاتِهِ يَتْرَكُلُ

أي: ابنُ أمةٍ. وقيل: أراد ابن مدينة من المدن، والميم فيها أصلية، ونسبته إليها كما يقال: ابن ماءٍ وغيره. وهذا البيت في صفة كرمية أراد أن أهل المدن أعلم بفلاحة الكرم من أهل بادية العرب.

قال ابنُ دُرَيْدٍ (3): واشتقاق المدينة من هذا - الطاعة - وكان الأصل مَدِينَةٌ، مَفْعَلَةٌ، فقلبوا كسرة الياء على الدال وأسكنوا الياء.

ح - الدين بمعنى الملك والسلطان، وبمعنى سيرة الملك ومملكته. وكل مطيع ملكاً وذا سلطان، فهو دائنٌ له. يقال منه: دان فلانٌ لفلان فهو يدين له ديناً.

قال زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سُلْمَى:

لَئِنْ حَلَلْتَ بَجَوْ فِي بَنِي أَسَدٍ فِي دِينَ عَمْرُو، وَحَالَتْ دُونَنَا فَدَكُ

لِيَأْتِيَنَّكَ مِنِّي مَنَطِقٌ قَدَّعٌ بَاقٍ، كَمَا دَسَّ الفُطَيْيَّةَ الوَدَكُ (4)

فقوله: "في دين عمرو" أي: في سلطانه، أو موضع طاعته. وهذا السلطان يستلزم خضوع من يقع تحته.

1 - البيت من قصيدة في ((المفضليات)) ص (161 - 164)، و ((خزانة الأدب)) 3 / 222، وهو من شواهد ((الصحاح)) و ((اللسان)) و ((الأساس)) وغيرها.

1 - هو عمير بن شميم، من بني جشم بن بكر، كان من نصارى تغلب فأسلم، وجعله ابن سلام في الطبقة الثانية من الإسلاميين انظر: ((الشعر والشعراء)) لابن قتيبة: 2 / 127، ((طبقات الشعراء)) ص (121)، ((الأعلام)) 5 / 89.

و البيت في: ((ديوان القطامي)) ص (15)، ((الأمالي)) 2 / 295، ((غريب الحديث)) لأبي عبيد 3 / 136.

3 - في ((الاشتقاق)) ص (398).

4 - ((ديوان زهير)) ص (51).

وجعل بعضُ العلماء قولَ ذي الإصبعِ العَدوانيِّ - السابق- بمعنى الملك أيضاً؛ فقال ابنُ السكيتِ (1) في قوله: ولا أنت دِيَّاني، أي: ولا أنت مالك أمري فتسوسني.

ومن هذه البَابَةِ قول شَمِر بن حَمَدٍ في قولهم: يدين الرجل أمره، أي: يملكه، وأنشد بيت أبي دُوَيْبٍ:

أَدَانٌ، وَأَنْبَاهُ الْأَوْلُونَ      بَأَنَّ الْمُدَانَ مَلِيٌّ وَفِيَّ (2)

د - الدِّينُ بِمَعْنَى الْحَالِ الَّتِي يَخْضَعُ لَهَا الْإِنْسَانُ خَضُوعاً طَارِئاً أَوْ مُسْتَمِراً، مُرِيداً أَوْ غَيْرَ مُرِيدٍ. ومن شوارِدِ الشَّوَاهِدِ فِي ذَلِكَ أَنَّ النَّضْرَ بْنَ شَمِيلٍ (3) قَالَ: سَأَلْتُ أَعْرَابِيًّا عَنْ شَيْءٍ فَقَالَ: ((لَوْ لَقِيتُنِي عَلَيَّ دِينَ غَيْرَ هَذِهِ لِأَخْبِرْتُكَ)). (4) أي: لو كنتُ على حالٍ غيرِ هذه الحال التي وجدتني عليها ...

وقال الشاعر سَاعِدَةُ بْنُ جُوَيْيَةَ:

أَلَا بَاتَ مَنْ حَوْلِي نِيَامًا وَرُقُدًا      وَعَاوَدَنِي دِينِي الَّذِي يَتَعَدَّدُ  
وَعَاوَدَنِي دِينِي فَبِتُّ كَأَنِّي      خَلَالَ ضُلُوعِ الزُّورِ شِرْعٌ مُمَدَّدُ (5)

قال أبو سعيدٍ السِّيرَافِيُّ (6): (ديني) حالي التي كانت تعادني.

ومنه قول الشاعر (7):

يَا دَارَ سَلَمَى خَلَاءً لَا أَكْلِفُهَا      إِلَّا الْمَدَانَةَ حَتَّى تَعْرِفَ الدِّينَا.

أي: الحال التي كنا عليها.

هـ - الدِّينُ بِمَعْنَى الْعَادَةِ وَالشَّأْنِ، مُطْلَقًا: فيصدق على الحق والباطل، وهذا أصل معنى الدِّينِ أيضاً. تقول العرب: "ما زال ذلك ديني ودَيْدَنِي ودَيْدَانِي ودَيْدُبُونِي، أي: دأبي وعادتي. ويقال: دان إذا اعتاد خيراً أو شراً، فكان ذلك شأنه. ومن قول العرب في الرِّيحِ: عادت هَيْفٌ لِأَدْيَانِهَا" (8). أي لعاداتها.

وروى أبو عبيدة قولَ امرئ القيس في معلقته:

1 - أبو يوسف، يعقوب بن إسحاق السكيت من أكابر أهل اللغة - والسكيت لقب أبيه إسحاق - أخذ عن جلة أهل اللغة. توفي سنة (243). انظر: ((نزهة الألباء))، ص (178 - 180).  
2 - انظر: ((اللسان)) 168 / 12. وقد يستشهد بالبيت لمعنى آخر غير الملك.  
3 - أبو الحسن، النضر بن شميل بن خرشة التميمي، كان عالماً بفتون من العلم، صدوقاً ثقة، صاحب غريب وفقه وحديث، وشعر، وصنف كتباً كثيرة، توفي سنة (203) انظر: ((نزهة الألباء)) ص (85 - 88)، ((معجم الأدياء)) 238 / 19 - 243.  
4 - انظر: ((الأمالي)) لأبي علي القالي: 2 / 295، ((غريب الحديث)) لأبي عبيد: 3 / 136.  
5 - انظر: ((شرح أشعار الهذليين)) للسكري ص (165).  
6 - هو الحسن بن عبد الله بن المرزبان السيرافي النحوي، من أكابر الفضلاء والأدباء، لا نظير له في علم العربية، صنف تصانيف كثيرة منها شرح كتاب سيبويه، توفي (368). انظر: ((نزهة الألباء)) ص (307 - 308).  
7 - الشاعر هو ابن مقبل، انظر ديوانه ص (317)، ((شمس العلوم)) للحميري 4 / 2209.  
8 - الهيف كل ريح ذات سموم، تعطش الإبل، وتبيس الرطب. وفي المثل ((عادت هيف لأديانها)) أي لعاداتها، لأنها تجفف كل شيء وتبيسه. انظر: ((المخصص)) 9 / 85، ((الصاحح)) 4 / 1444، ((اللسان)) 9 / 351.

كَدَيْنِكَ مِنْ أُمَّ الْخَوَيْرِثِ قَبْلَهَا وَجَارِثَهَا أُمَّ الرَّبَابِ بِمَأْسَلِ  
أَي: كدأبك وحالك وعادتك(1).

وقال المنقَّبُ العَبْدِيُّ يذكر ناقته ويتحدَّث بلسانها:

تَقُولُ إِذَا دَرَأْتُ لَهَا وَضِيئِي: أَهَذَا دَيْئُهُ أَبَدًا وَدَيْئِي؟  
أَكُلُّ الدَّهْرَ حَلًّا وَارْتِحَالَ أَمَا يُبْقِي عَلَيَّ وَمَا يُقِينِي؟(2)

ومن هذا المعنى أيضاً: قول ساعدة بن جويّة - السابق - (وعاودني ديني ... ) قال إبراهيم  
الحربي(3) في معناه: إذا كنت كلفاً بالشيء فهو دَيْئُكَ ودَيْئُكَ.

ولذلك قال أبو الحسين البصري(4): إن اسم الدّين يقع على ما هو ثابت مستمر.(5)

ولعلَّ وجه تسمية العادة ديناً هو أنَّ النفس إذا اعتادت شيئاً انقادت له وخضعت. وهذا يعود  
أيضاً إلى معنى الطاعة والسلطان.

و - الدّين بمعنى السّياسة: ومنه: قولهم "دَيْئُهُ الْقَوْمَ"، أي ملكه إيّاهم وولّيته سياستهم. قال  
الحطّيبُ يخاطب أمّه:

لَقَدْ دُيِّتَ أَمْرَ بَنِيكَ حَتَّى تَرَكْتَهُمْ أَدَقَّ مِنَ الطَّحِينِ(6)

وجعل بعضهم منه أيضاً قول ذي الإصبع - السابق - (ولا أنت دِيّاني ... ) فقالوا: أي ولا أنت  
سائس أمري. والديان السائس.

ز - الدّين بمعنى الجزاء والمكافأة: يقال: (دنته بما صنع دِيئاً ودِيئاً): جزيته، و(دان الله عباده  
دِيئاً): جازاهم وقيل: الدّين المصدر، والدّين -بكسر الدال- الاسم. و(يوم الدين) يوم الجزاء. وفي  
المثل: (كما تَدِينُ تُدَانُ)(7)، أي كما تجازي تجازى بفعلك وبحسب ما عملت. أو كما تفعل يُفعل  
بك؛ قال خويلد بن نوفل الكلابي يخاطب الحارث الغساني:

1 - انظر: ((الأمالى)): 2 / 95، ((الدر المصون)) 53/1، وانظر ((شرح القوائد السبع الطوال))  
للأنباري، ص(28).

2 - انظر: ((المفضليات)) ص (586) بشرح الأنباري، ((الأمالى)): 2 / 295، ((الكامل في اللغة والأدب)): 193/1.

3 - الإمام أبو إسحاق، إبراهيم بن إسحاق الحربي، عالم بالحديث واللغة والنحو، صاحب اتباع وسنة، له ((غريب  
الحديث))، ((إكرام الضيف)) و ((مناسك الحج)) وغيرها. توفي سنة (285 هـ). انظر: ((تاريخ بغداد)): 6 / 27 -  
39، ((طبقات الحنابلة)): 1 / 86 - 93.

4 - محمد بن علي بن الطيب، البصري المعتزلي، مشهور بالذكاء والديانة، صاحب التصانيف المشهورة مثل  
((المعتمد في أصول الفقه)) و ((شرح الأصول الخمسة)) توفي في البصرة سنة(436 هـ). انظر ((تاريخ بغداد)) 3 /  
100.

5 - انظر: ((كتاب المعتمد في أصول الفقه)): 2 / 766.

6 - ((ديوان الحطّيب)) ص (124).

7 - انظر: ((المستقصى من أمثال العرب)) للزمخشري: 2 / 231، ((جمهرة الأمثال)) للعسكري: 2 / 168،  
((الكامل)) للمبرد، ص (185).

يَا حَارَ، أَيَقِينُ أَنْ مُلْكَكَ زَائِلٌ وَعَلِمَ بِأَنْ كَمَا تَدِينُ نُدَانُ (1)

وقال الفند الزماني:

فَلَمَّا صَرَخَ الشَّرُّ فَأَمْسَى وَهُوَ عُرْيَانُ

وَلَمْ يَبْقَ سِوَى الْعُدْوَا نِ دِنَاهُمْ كَمَا دَانُوا (2)

ومنه قول كعب بن جعيل:

إِذَا مَا رَمَوْنَا رَمِينَاهُمْ وَدِنَاهُمْ مِثْلَ مَا يُفْرَضُونَا (3)

وقال ألبيد بن ربيعة العامري:

حَصَادُكَ يَوْمًا مَا زَرَعْتَ وَإِنَّمَا يُدَانَ الْفَتَى يَوْمًا كَمَا هُوَ دَائِنُ (4)

وقريب من هذا المعنى: (القضاء)، ومنه قول طرفة:

لَعَمْرُكَ مَا كَانَتْ حَمُولُهُ مَعْبِدٍ عَلَى جُدَّهَا حَرْبًا لِدِينِكَ مِنْ مُضَرٍّ (5)

ومن هنا تأتي كلمة (الديان) بمعنى القاضي والحاكم الذي يقضي. ومن ذلك قول بعض السلف: "كان عليّ ديان هذه الأمة بعد نبيها" أي: قاضيا وحاكما.

وقيل: ((الدين)) هو الجزاء بقدر فعل المجازي. فالجزاء أعم منه.

والجزاء والمكافأة والحساب إنما تكون من صاحب سلطان أو ملك على من هو تحت سلطانه وملكه، أو من قاهر على مقهور خاضع له.

ح - الدين بمعنى الداء: على ما ذكر عن اللحياني، وأنشد:

يَا دِينَ قَلْبِكَ مِنْ سَلَمِي وَقَدْ دِينَا .....

أي: يا داء قلبك.

قال ابن عطية الأندلسي: (6) أما هذا الشاهد فقد يتأول على غير هذا النحو. فلم يبق إلا قول

اللحياني (7).

<sup>1</sup> - الأبيات ونسبتها في: ((مجاز القرآن)): 1 / 23، و ((جمهرة الأمثال)): 2 / 168، و ((اللسان)): 13 / 169، ((تاج العروس)): 9 / 207.

<sup>2</sup> - البيتان من قصيدة للفند الزماني. واسمه شهل بن شيبان بن ربيعة. قالها في حرب البسوس، وكان قد حضرها. انظرها في: ((الحماسة)) لأبي تمام: 1 / 59 - 60، ((شرح حماسة أبي تمام)) للمرزوقي ص (34 - 35)، ((الأمالي)): 2 / ((الدر المصون)): 53/1.

<sup>3</sup> - ((المحرر الوجيز)): 1/112، ((الكامل)) للمبرد: 1 / 191، ((المخصص)): 17 / 155، ((الطبري)): 1 / 155.

<sup>4</sup> - ((الدر المصون)): 53/1، القرطبي: 1/144.

<sup>4</sup> - تفسير القرطبي: 1/144.

<sup>3</sup> - المرجع نفسه.

<sup>6</sup> - ((المحرر الوجيز)): 1 / 113.

<sup>7</sup> - انظر هذه المعاني بجملة في: ((الصحاح)) للجوهري: 5 / 2118، ((تهذيب اللغة)) للأزهري: 14 / 181 - 185، ((جمهرة اللغة)) لابن دريد: 2 / 305 - 306، وله أيضاً: ((الاشتقاق)) ص (398)، ((معجم مقاييس اللغة))

## ثانياً - الدين في القرآن الكريم:

لما نزل القرآن الكريم وحياً على نبينا محمد ﷺ جاءت فيه كلمة (الدين) ومشتقاتها في كثير من الآيات الكريمة<sup>(1)</sup>، بتلك المعاني اللغوية السابقة المفردة، وهي أحياناً معانٍ متقاربة متدانية، على ما سلف بيانه، وأحياناً متباينة، كما جاءت أيضاً بمعانٍ أخر إسلامية لم تعرفها العرب، أو لم تستعملها في جاهليتها، لأنها ألفاظ إسلامية، وجاءت أيضاً بمعنى آخر جامع، يجمع أكثر تلك المعاني، بحيث أصبح (الدين) حقيقة شرعية وعلماً على الوحي المنزل على النبي الخاتم محمد ﷺ.

وهذه الكلمة المجملة العامة عن الدين في القرآن الكريم بحاجة إلى شيء من البيان والتفصيل، يساعد عليه استقراء هذه الكلمة في القرآن الكريم واستعمالها فيه بتلك المعاني، وتوجيهها عند علماء التفسير بعامة، وعند من عني ببيان الوجوه والنظائر في - القرآن الكريم - بخاصة. وهذا الاستقراء والتتبع يضعنا أمام المعاني الآتية:

1 - الدين بمعنى الطاعة والانقياد: كما في قوله تعالى: **رُ وَمَنْ أَحْسَنُ كَمَا كَمَا لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا** [النساء: 125]، أي: ومن أحسن طاعة.

ومنه أيضاً: قوله تعالى: **رُ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ وَسَوْفَ يُؤْتِي اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا** [النساء: 146]، أي لا يبتغون بعمل الطاعات إلا وجه الله تعالى.

وكما في قوله تعالى: **رُ وَإِذَا كَفَرُوا فَكَفَرُوا لِيُحْلِلُوا لَهُمُ الْبِرَّ إِلَى الْبِرِّ فَمِنْهُمْ مُّقْتَصِدٌ وَمَا يَجْحَدُ بِآيَاتِنَا إِلَّا كُلُّ خَتَّارٍ كَفُورٍ** [لقمان: 32].

وقال تعالى: **رُ قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ** [الأعراف: 29]، أي: واعملوا لربكم مخلصين له الدين والطاعة، لا تخطوا ذلك بشرك، ولا تجعلوا في شيء مما تعملون له شريكاً، وهو معنى التوحيد أيضاً. ولذلك عبر بعضهم عن الطاعة في هذا الوجه بـ (التوحيد).

ب - الدين بمعنى الجزاء في الخير والشر<sup>(2)</sup>: أو المكافأة على الأعمال، وهذا المعنى يرجع إلى معنى الحساب كما في قوله تعالى في فاتحة الكتاب: **رُ مَلِكٍ يَوْمَ الدِّينِ** [الفاتحة: 4]، أي: يوم

لابن فارس: 2 / 319 - 320، (أساس البلاغة) للزمخشري: 1 / 291، (الأمالي) للقالبي: 2 / 294 - 295، (الكامل) للمبرد: 1 / 192 - 193، (إصلاح المنطق) لابن السكيت: 1 / 260، (شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم) لنشوان بن سعيد الحميري: 4 / 2208 - 2209، (ترتيب القاموس المحيط): 2 / 242 - 243، (تاج العروس) للزبيدي: 9 / 207 - 209، (كتاب الأفعال) لابن القطاع: 1 / 368 - 369، (الكليات) للكفوي: 2 / 328 - 329، (شرح القوائد السبع) للأنباري، ص (28، 29)، (النظم المستعذب) لابن بطال: 2 / 172، (الفروق اللغوية) للعسكري، ص (181 - 183)، (كشاف اصطلاحات الفنون) للتهانوي: 2 / 305، (معجم متن اللغة) لأحمد رضا: 2 / 429 - 480، (تكملة المعاجم العربية) لدوزي: 4 / 463.

<sup>1</sup> - جاءت كلمة (دين) ومشتقاتها بصيغ كثيرة في القرآن الكريم في أكثر من مائة موضع. انظر: (المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم) وضعه محمد فؤاد عبد الباقي، ص (267 - 269).

<sup>2</sup> - أخرج الحاكم عن ابن مسعود وعن أناس من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم: (مالك يوم الدين) قال: هو يوم الحساب. وصححه على شرط مسلم ووافقه الذهبي: (المستدرک) 2 / 258.









(يمرقون من الدِّين كما يمرق السهم من الرمية)<sup>(1)</sup>، فالمراد بـ (الدِّين) هنا الطاعة؛ إذ ليس المراد خروجهم من دين الإسلام. وفي هذا يقول الإمام الخطَّابيُّ<sup>(2)</sup> - رحمه الله -:

"الدِّين - ها هنا - الطاعة، دون الملة. يريد أنهم يخرجون من طاعة الإمام المفترض طاعته كما يخرج السهم من الرمية. وهذا نعتُ الخوارج الذين لا يدينون الأئمة (يطيعون الخلفاء)، ويخرجون على الناس يستعرضونهم بالسيف"<sup>(3)</sup>.

ومنه - أيضاً - حديث المقداد بن الأسود رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (لا يبقى على ظهر الأرض بيت مدر ولا وبر إلا أدخله الله كلمة الإسلام بعز عزيز أو ذل ذليل، إما يعزهم الله صلى الله عليه وسلم فيجعلهم من أهلها، أو يذلهم فيدينون لها). قلت- أي المقداد- فيكون الدين كله لله<sup>(4)</sup>. فقوله: (يدينون) أي: يطيعون وينقادون لها. ومنه ما جاء في حديث الزهري: (أنَّ وفد ثقيف لما انصرف كلُّ رجلٍ منهم إلى حامته قالوا: أتينا رجلاً فظاً غليظاً قد أظهر السيف، وأداخ العرب، ودان له الناس...) <sup>(5)</sup> يريد بقوله (دان له الناس): أطاعوه كرهاً. والدين الطاعة.

**ب - وبمعنى الذل والاستعباد:** ومنه حديث شدَّاد بن أوُس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (الكَيْسَ مَنْ دَانَ نَفْسَهُ، وَعَمِلَ لِمَا بَعْدَ الْمَوْتِ)<sup>(6)</sup>، أي: أذلها واستعبدها. يعني جعل نفسه مطيعة منقادة لأوامر ربها. وقيل: حاسبها.

**ج - الدين بمعنى العادة والدأب المستمر**، قال أبو عبيد: (الدِّين) العادة والدأب، وهو أن يداوم على الطاعة<sup>(7)</sup>، ومن ذلك ما جاء من أنه عليه الصلاة والسلام كان على دين قومه. أي: على عادة قومه وما كانوا عليه من أخلاقهم؛ من الكرم والشجاعة وغيرها.

قال ابن الأثير: ليس المراد به الشرك الذي كانوا عليه. وإنما أراد أنه كان على ما بقي فيهم من إرث إبراهيم وإسماعيل - عليهما السلام - من الحج والنكاح والميراث، وغير ذلك من أحكام الإيمان<sup>(8)</sup>.

<sup>1</sup> - أخرجه البخاري في الأنبياء: 6 / 376 وفي مواضع أخرى، ومسلم في الزكاة، باب الخوارج: 2 / 741 - 750.

<sup>2</sup> - الإمام العلامة الحافظ اللغوي، أبو سليمان، حمد بن محمد بن إبراهيم البستي، صاحب التصانيف الجيدة مثل ((أعلام الحديث)) (ومعالم السنن) و (العزلة) وغيرها. توفي سنة (388 هـ). انظر: (سير أعلام النبلاء): 17 / 28 - 23.

<sup>3</sup> - ((أعلام الحديث)) للخطَّابي: 1 / 174 و 3 / 1534، 1776.

<sup>4</sup> - أخرجه الإمام أحمد: 6 / 4 وصححه الحاكم: 4 / 430، وابن حبان، ص (394) من ((الموارد)) وأخرجه البيهقي: 9 / 181، والطبراني في الكبير: 2 / 47. قال الهيثمي في ((المجمع)): 6 / 14 رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح.

<sup>5</sup> - أخرجه الخطَّابي في ((غريب الحديث)): 1 / 579 مرسلًا عن الزهري. وانظر: سيرة ابن هشام: 2 / 541، ((البداية والنهاية)): 5 / 33.

<sup>6</sup> - أخرجه الترمذي في صفة القيامة، باب الكيس من دان نفسه: 7 / 156 وقال: "هذا حديث حسن"، وابن ماجه في الزهد، باب ذكر الموت: 2 / 1423، وصححه الحاكم على شرط الشيخين: 1 / 57، وأخرجه الإمام أحمد: 4 / 124، والبخاري في (التفسير): 3 / 296، وفي ((شرح السنة)): 14 / 309، وصححه في (المصابيح): 3 / 444 وأبو عبيد في (غريب الحديث): 3 / 134. والحديث فيه أبو بكر بن أبي مريم الغساني. وهو ضعيف جداً. انظر: (تلخيص المستدرک) للذهبي: 1 / 57، (فيض القدير) للمناوي: 5 / 68.

<sup>7</sup> - (غريب الحديث): 3 / 136، (فيض القدير): 5 / 67.

<sup>8</sup> - ((النهاية في غريب الحديث والأثر)): 2 / 148. وانظر أيضاً: ((تاج العروس)): 9 / 209.

ومنه أيضاً: حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (الرَّجُلُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ. فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مِنْ يُخَالِلُ)<sup>(1)</sup>. أي: على عادة صاحبه وطريقته وسيرته أو مذهبه<sup>(2)</sup>.

هـ - وجاءت أيضاً بمعنى الملك والسلطان: ومنه حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (تَدُورُ رَحَى الإِسْلَامِ لِحَمْسٍ وَثَلَاثِينَ أَوْ سِتِّ وَثَلَاثِينَ أَوْ سَبْعٍ وَثَلَاثِينَ، فَإِنْ هَلَكُوا فَسَبِيلُ مَنْ هَلَكَ، وَإِنْ بَيَّقَ دِينُهُمْ، فَسَبْعِينَ عَامًا)<sup>(3)</sup>.

قال الخطابي: "قوله: بقي لهم دينهم.. أي ملكهم، (والدين). الملك والسلطان"<sup>(4)</sup>.

و - بمعنى الجزاء في الخير والشر: منه ما رُوِيَ في الحديث المرفوع: (البرُّ لا يَبْلَى، والإثم لا يُنْسَى، والدَّيَّان لا يَمُوتُ. فَكُنْ كَمَا شِئْتَ، كَمَا تُدِينُ تُدَانُ)<sup>(5)</sup>.

وفي حديث عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما -: ((لا تسبوا السلطان، فإن كان لا بُدَّ فقولوا: اللهم دِنُهُمْ كَمَا يَدِينُونَنَا))<sup>(6)</sup>، أي: اجزهم بما يعاملوننا به.

ومنه أيضاً: حديث سلمان رضي الله عنه: ((إِنَّ اللهَ يَدِينُ لِلْجَمَاءِ مِنْ ذَاتِ القَرْنِ))<sup>(7)</sup>، أي يقتص ويجزي ويحاسب، سمي الفعل باسم الجزاء عكس ما تجري به العادة من تسمية الشيء باسمه.

ز - الدين بمعنى العبادة: ومنه حديث الحج: كانت قريش ومن دان دينها يقفون بالمزدلفة<sup>(1)</sup>، أي من اتبع قريشاً في دينها ووافقها، وأخذ دينها له ديناً وعبادة.

<sup>1</sup> - أخرجه أبو داود في الأدب، باب من يؤمر أن يجالس: 186 / 7، والترمذي في الزهد، باب الرجل على دين خليله: 49 / 7. وقال: ((هذا حديث حسن غريب))، وصححه الحاكم: 171 / 4 ووافقه الذهبي. ورواه الطيالسي ص (335) والإمام أحمد: 2 / 303، 334، وعبد بن حميد ص (418)، والبيهقي في (شعب الإيمان): 55 / 7، والبخاري في (شرح السنة): 13 / 70، وأبو نعيم في (الحلية): 3 / 165 والخطيب البغدادي في (التاريخ): 4 / 115، وصححه النووي. قال المنذري: ((في إسناده موسى بن وردان. وقد ضعفه بعضهم. وقال بعضهم: لا بأس به. ورجح بعضهم في هذا الحديث الإرسال)). وقال الملا علي القاري: ((أخطأ ابن الجوزي فأورده في الموضوعات)). انظر: ((الأسرار المرفوعة)) للقاري ص (304) و ((المراقبة شرح المشكاة)) له أيضاً: 9 / 257، ((الفوائد المجموعة)) للشوكاني، ص (260)، تعليق الشيخ الأرنؤوط على الطبعة الجديدة من ((المسند)): 13 / 398.

<sup>2</sup> - انظر: ((تحفة الأحوذى بشرح سنن الترمذي)) للمباركفوري: 7 / 49، ((بذل المجهود في حل أبي داود)): 19 / 83.

<sup>3</sup> - أخرجه أبو داود في الفتن، باب ذكر الفتن، باب ذكر الفتن: 6 / 140 - 141، وصححه الحاكم: 3 / 114 ووافقه الذهبي، ورواه الطيالسي ص (50) وابن أبي شيبة: 1 / 191، وابن حبان، ص (461) من (موارد الظمان)، والإمام أحمد: 1 / 393، 390، وأبو يعلى: 5 / 22، والبخاري في (شرح السنة): 15 / 17 - 18، والطحاوي في (مشكل الآثار): 4 / 291، وابن الأعرابي في ((المعجم)) 2 / 428 و 725، وراجع ((المجازات النبوية)) للشريف الرضي، ص (114 - 115).

<sup>4</sup> - انظر: ((غريب الحديث)) للخطابي: 1 / 550 - 551.

<sup>5</sup> - أخرجه عبد الرزاق مراسلاً بسند رجاله ثقات: 11 / 179. ومن طريقه رواه البيهقي في ((الأسماء والصفات)): 1 / 197 وفي ((الزهد الكبير)) ص (296 - 297). ووقفه الإمام أحمد في ((الزهد)) ص (142) على أبي الدرداء، وهو أيضاً منقطع. قال الحافظ ابن حجر: ((وأبو قلابة لم يدرك أبا الدرداء. وله شاهد موصول من حديث ابن عمر، أخرجه ابن عدي، وضعفه). وروى أبو حنيفة الشطر الأول منه عن ابن عمر مرفوعاً في ((المسند)) ص (194). وانظر: ((كشف الخفاء)): 2 / 165 - 166، ((الأسرار المرفوعة)) ص (182)، ((فيض القدير)): 3 / 219، ((تخريج أحاديث الكشاف)) للزيلعي: 1 / 26، ((فتح الباري)): 8 / 156، ((سلسلة الأحاديث الضعيفة)): 4 / 77 و 9 / 122 - 123.

<sup>6</sup> - ذكره الحافظ أبو موسى الأصفهاني في ((المجموع المغيَّب)): 1 / 686.

<sup>7</sup> - أخرجه الطبراني في ((الأوسط)): 6 / 224 عن أبي هريرة، و الأصفهاني في ((المجموع المغيَّب)): 1 / 687.

ومنه أيضاً: أثر عبد العزيز بن رُفَيْع قال: سئل عطاء عن شيء؟ فقال: لا أدري. فقيل له: ألا تقول فيها برأيك؟ قال: إني أستحي من الله أن يُدان في الأرض برأيي<sup>(2)</sup>.

ح - وبمعنى الإسلام، وإتباع الأمر واجتناب النهي: كما في حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (بينما أنا نائم رأيتُ الناسَ عُرِضُوا عَلَيَّ وَعَلَيْهِمْ قُمْصٌ؛ فمنها ما يبلغُ النَّدَى، ومنها ما يبلغُ دون ذلك. وعُرِضَ عَلَيَّ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ يَجْرُهُ)، قالوا: فما أولُّته يا رسول الله؟ قال: (الدِّين)<sup>(3)</sup>.

فسمى النبي صلى الله عليه وسلم حَظَّ عُمَرَ وَنَصِيْبَهُ مِنَ الْمِلَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ فِي أَقْوَالِهِ وَأَعْمَالِهِ وَاعْتِقَادَاتِهِ: دِينًا<sup>(4)</sup>، وهذا يلتقي مع ما تقدم من معنى الدِّين في القرآن الكريم، ويخرج من مشكاته.

قال ابن أبي جَمْرَةَ<sup>(5)</sup>: معنى (الدين) هنا: ما أخبر الله صلى الله عليه وسلم في كتابه بقوله: **ث إِنَّ الدِّينَ حَجٌّ** المشهور عنه في علمه وزهده وفضله<sup>(6)</sup>.

وقال ابنُ عطية الأندلسيُّ، بعد أن ذكر أن الدِّينَ بمعنى الملة: وسُمِّيَ حظُّ الرجلِ منها في أقواله وأعماله واعتقاداته (دينًا)، فيقال: (فلان حسنُ الدِّينِ)، وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: (محبَّة العلماء دين يُدان به)<sup>(7)</sup>.

ومن هذا أيضاً قوله صلى الله عليه وسلم: ((يبتلَى الرجل على حسب دينه، فإن كان في دينه صلَبًا: اشتد بلاؤه، وإن كان في دينه رقة: ابتلي على قدر دينه))<sup>(8)</sup>، أي يبتلَى على مقدار دينه ضعفًا وقوةً ونقصًا وكمالًا<sup>(9)</sup>.

1 - أخرجه البخاري في تفسير سورة البقرة: 8 / 168، ومسلم في الحج، باب في الوقوف: 2 / 893.

2 - أخرجه الدارمي في المقدمة، باب التورع عن الجواب: 1 / 46.

3 - أخرجه البخاري في التعبير، باب جر القميص في النوم: 12 / 395 - 396.

4 - انظر: ((فتح الباري)): 12 / 397.

5 - الإمام العلامة أبو محمد، عبد الله بن سعد بن سعيد بن أبي جمرَةَ الأزدي الأندلسي، مالكي المذهب، توفي بمصر سنة (695 هـ) له (مختصر البخاري) وشرحه (بهجة النفوس) و (المرائي الحسان). انظر: (البداية والنهاية) 13 / 346، (الأعلام) للزركلي 4 / 89.

6 - انظر: ((بهجة النفوس وتحليلها بمعرفة مالها وما عليها)) لابن أبي جمرَةَ: 4 / 245. وقال الحافظ ابن حجر في ((فتح الباري)) 12 / 396: ((قالوا: وجه تعبير القميص بالدين: أن القميص يستر العورة في الدنيا، والدين يسترها في الآخرة ويحجبها عن كل مكروه. والأصل فيه: قوله تعالى ﴿وَلِبَاسٍ تَقْوَى ذَلِكَ خَيْرٌ﴾ الآية. والعرب تكني عن الفضل والعفاف بالقميص، ومنه قوله - صلى الله عليه وسلم - لعثمان - رضي الله عنه -: (إن الله سيلبسك قميصاً فلا تخلعه) أخرجه أحمد والترمذي وابن ماجه وصححه ابن حبان - واتفق أهل التعبير على أن القميص يعبر بالدين، وأن طوله يدل على بقاء آثار صاحبه من بعده...)).

7 - انظر: (المحرر الوجيز): 1 / 110.

8 - أخرجه الترمذي في الزهد، باب الصبر على الفتن: 7 / 78-79 وقال ((حديث حسن صحيح)). وأخرجه أحمد: 1 / 172، 174، وابن ماجه في الفتن: 2 / 1334 والدارمي في الرقاق: 2 / 320، وعبد بن حميد في ص(78)، والبيهقي: 3 / 327، وابن حبان، ص(180) من موارد الظمان، وصححه الحاكم على شرط مسلم: 1 / 46 وأقره الذهبي وقال: له شواهد كثيرة.

9 - انظر: تحفة الأحوذى: 7 / 79.

ط - الدين بمعنى الملة أو الشريعة المنزلة على الأنبياء: كما في حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - ((أحبُّ الدِّينِ إلى الله الحنيفيَّةُ السمحةُ))<sup>(1)</sup>، فالدين هنا جنس. أي: أحب الأديان إلى الله الحنيفية. والمراد بالأديان الشرائع الماضية قبل أن تبدل وتنسخ، و(الحنيفية) ملة إبراهيم عليه السلام<sup>(2)</sup>.

### الخاتمة والتوصيات

وفي ختام هذه العجالة يحسن أن أشير إلى أن موضوع المصطلحات القرآنية والدراسات المصطلحية أخذت اهتماماً بالغاً من العلماء والباحثين المعاصرين، وأنشئت معاهد للدراسات المصطلحية، وصدر عنها مجلات ودوريات علمية، كالذي قام به معهد الدراسات المصطلحية في المغرب الشقيق، و يقوم عليه العلامة الدكتور الشاهد البوشيخي، و عدد من العلماء والمهتمين. والموضوع لا يزال بحاجة إلى مزيد جهد وعناية في التأسيس والتطبيق، ثم في تعميم وإشاعة هذه الجهود لتكون سبباً لإفادة الباحثين وطلاب العلم في كل مكان. ولعله من المناسب هنا التوصية بتوجيه الدارسين والباحثين في الدراسات العليا للاهتمام و الدراسة المنهجية للمصطلحات القرآنية وأثرها في الفكر الإسلامي بعامته، و في التفسير الموضوعي بخاصة.

ومما يمكن التوصية به أيضاً: العناية بكتب التراث الإسلامي في هذا الجانب و تحقيقها ونشرها نشرًا علمياً موثقاً، مثل كتب الوجوه و النظائر، و مفردات القرآن ونحوها. وأما الأمنية التي طالما تمنهاها الباحثون واللغويون: فهي تأليف معجم قرآني ولغوي تاريخي، يُعنى بتطور دلالات الألفاظ وتطورها، لما له م أهمية بالغة.

والحمد لله رب العالمين،

وصلى الله على نبيِّنا محمدٍ و على آله وصحبه أجمعين.

1 - أخرجه البخاري تعليقاً في الإيمان، باب الدين يسر: 1 / 94، ووصله في كتابه (الأدب المفرد) ص ( 87)، وأخرجه الإمام أحمد: 1 / 236 بإسناد حسن. قال الهيثمي في ((المجمع)) 1 / 60: ((رواه أحمد والطبراني في ((الكبير)) و ((الأوسط)) والبخاري. وفيه ابن اسحاق وهو مدلس ولم يصرح بالسماع)). وانظر: ((فتح الباري)): 1 / 294، ((شرح السنة)) للبخاري: 4 / 47 مع تعليق المحقق، ((سلسلة الأحاديث الصحيحة)) للألباني: 2 / 569 - 570. وانظر ما كتبه العلامة أبو الحسنات اللكنوي في توثيق ابن إسحاق في كتابه ((إمام الكلام في القراءة خلف الإمام)) ص (280 - 291).

2 - ((فتح الباري)) لابن حجر: 1 / 94.

## المراجع والمصادر

- أباطيل وأسمار، محمود محمد شاكر، مطبعة المدني القاهرة، 1972م.
- أحكام القرآن لأبي بكر الرّازي الجصاص، مطبعة الأوقاف الإسلامية بالأستانة 1325 هـ.
- الأدب المفرد، للبخاري الإمام محمد بن إسماعيل. مكتبة الآداب ومطبعتها، 1400 هـ.
- أساس البلاغة، للزّمخشرّي. مطبعة دار الكتب المصرية.
- الاشتقاق، لابن دُرَيْدٍ أبو بكر، محمد بن الحسن بن دريد، تحقيق عبد السلام هارون، 1395 هـ.
- أعلام الحديث شرح صحيح البخاري للخطابي، تحقيق د. محمد بن سعد، معهد البحوث بجامعة أم القرى، 1409 هـ.
- الأمالي، لأبي علي القالي، تحقيق محمد الدالي، بيروت، 1978م.
- تاج العروس من جواهر القاموس لمرتضى الحسيني الزبيدي، بنغازي، دار ليبيا، 1386 هـ.
- تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي، للمباركفوري. مؤسسة قرطبة، 1406 هـ.
- تفسير البحر المحيط، لأبي حيّان الأندلسي الغرناطي. مكتبة النصر الحديثة، بدون تاريخ.
- تفسير البغوي معالم التنزيل، للبغوي، حققه عثمان جمعه ضميرية وآخرون، الرياض دار طيبة للنشر والتوزيع 1423 هـ..
- تفسير المنار للشيخ محمد رشيد رضا، الهيئة المصرية العامة للكتاب بالقاهرة، 1394 هـ.
- تهذيب اللغة للأزهري، تحقيق محمد علي النجار وآخرين، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1394 هـ.
- جامع البيان عن تأويل آي القرآن، للطبري. تحقيق محمود محمد شاكر، دار المعارف بمصر.
- الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي. الطبعة الثانية، عن طبعة دار الكتب المصرية.
- جمهرة اللغة، لابن دريد، تحقيق وشرح عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي بمصر، 1401.
- خصائص التصور الإسلامي، سيد قطب، القاهرة: دار إحياء الكتب العربية، 1965م.
- ديوان الأعشى الكبير، قيس بن ميمون، بشرح الدكتور محمد محمد حسين، المطبعة النموذجية، 1950م.
- ديوان الحطيئة بشرح أبي سعيد السكري، دار صادر، بيروت، 1401 هـ.
- ديوان زهير بن أبي سلمى، تقديم كريم البستاني، دار صادر، بيروت، بدون تاريخ.
- ديوان المفضليات، مع شرح الأنباري، مطبعة الأباء اليسوعيين، بيروت، 1920م.
- الزهد للإمام أحمد بن حنبل، المطبعة السلفية بمكة المكرمة.
- سنن ابن ماجه. تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة عيسى الحلبي 1972 م.
- سنن أبي داود. مع معالم السنن للخطّابي، مكتبة السنة المحمدية، 1369.
- سنن الترمذي مع تحفة الأحوذى، مؤسسة قرطبة، 1406 هـ.
- سنن النسائي بغنلية عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية.
- شرح أشعار الهذليين بشرح السكري، تحقيق عبد السلام هارون، تصوير بيروت، بدون تاريخ.
- شرح القصائد السبع الجاهليات لابن الأنباري، تحقيق عبد السلام هارون، دار المعارف القاهرة، 1980م.
- شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم لنشوان الحميري، دار الفكر، دمشق، 1420 هـ.
- الصحاح، للجوهري، تحقيق أحمد عبد الغفار عطار، الطبعة الثانية، 1402 هـ.

- صحيح البخاري مع فتح الباري لابن حجر، المطبعة السلفية، تصوير بيروت.
- صحيح مسلم، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة عيسى الحلبي 1374 هـ.
- غريب الحديث، للخطّابي، مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى بمكة المكرمة، 1402.
- غريب الحديث لأبي عبيد القاسم بن سلام، دائرة المعارف العثمانية، بحيدر آباد الهند، 1384 هـ.
- غريب الحديث للحري، تحقيق سليمان العايد، مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى بمكة المكرمة.
- الفائق في غريب الحديث، للزّمخشرّي، مطبعة عيسى الحلبي وشركاه، 1971م.
- فتح الباري بشرح صحيح البخاري، لابن حجر، المطبعة السلفية بالقاهرة، 1395 هـ.
- الفصل في الملل والنحل والأهواء لابن حزم الظاهري، أعيد طبعه بالأوفست، 1975 م.
- فصول في علوم القرآن، د. عدنان محمد زرزور، المكتب الإسلامي بدمشق، 1419 هـ.
- الفروق اللغوية، لأبي هلال العسكري، تصحيح حسام الدين القسري، تصوير دار الآفاق، بيروت، 1980م.
- القاموس المحيط، للفيروزآبادي. بترتيب الطاهر أحمد الزاوي، مطبعة عيسى الحلبي، 1971م.
- الكامل في الأدب، للمبرد، دار الكتب العلمية، بيروت، 1975م.
- كتاب المعتمد في أصول الفقه، لأبي الحسين البصري، تحقيق محمد حميد الله، المعهد العلمي الفرنسي، دمشق 1964م.
- كشاف اصطلاحات الفنون، للتهانوي، المؤسسة المصرية العامة للكتاب، 1382.
- الكليات لأبي البقاء اللكنوي، تحقيق عدنان درويش، ومحمد المصري، دمشق، 1982م.
- لسان العرب، لابن منظور. دار صادر بيروت. بدون تاريخ.
- مجاز القرآن لأبي عبيدة معمر بن المثنى، تحقيق فؤاد سزكين، مكتبة الخانجي بمصر، 1380 هـ.
- مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، ابن تيمية، مكتبة المعارف بالمغرب، 1400 هـ.
- المجموع المغيـث في غربي القرآن والحديث للأصفهاني، جامعة أم القرى بمكة المكرمة،
- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لابن عطية، الدوحة، 1398 هـ.
- المستدرك على الصحيحين، للحاكم. دار المعرفة، عن طبعة الهند، 1334 هـ.
- المستقصى من أمثال العرب، للزمخشرّي، مطبعة دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن، 1381 هـ.
- المسند، لأبي يعلى. تحقيق إرشاد الحق الأثري، دار القبلة بجدة، 1408 هـ.
- المسند، للإمام أحمد بن حنبل. المكتب الإسلامي، عن طبعة بولاق، 1405 هـ.
- المسند، للطيالسي. دار المعرفة، بيروت، عن طبعة دائرة المعارف العثمانية بالهند.
- المصنّف، لابن أبي شيبّة، الدار السلفية بالهند، 1403 هـ.
- المعاجم والمصطلحات : مباحث في المصطلحات و المعاجم والتعريب، د. حامد صادق قنبيي، الدار السعودية، 1420 هـ.
- المعجم الكبير، للطبراني، تحقيق حمدي السلفي، وزارة الأوقاف بالعراق، 1391 هـ.
- معجم مقاييس اللغة لابن فارس، تحقيق عبد السلام محمد هارون، القاهرة: مكتبة الخانجي، 1402 هـ.
- مفردات القرآن، للراغب الأصفهاني، مطبعة مصطفى الحلبي، 1381 هـ.
- النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، المكتبة الإسلامية، بيروت.